

سنن أبي داود

1076 - حدثنا القعنبي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر .

باب عند تباع يعني (الصافي الحرير السراء) سراء حلة رأى الخطاب بن عمر أن Y المسجد فقال يارسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال رسول الله A " إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة " ثم جاءت رسول الله A منها حلة فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر يارسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارده ما قلت ؟ فقال رسول الله A " إني لم أكنسها لتلبسها " فكساها عمر أخاه له مشركا بمكة . K صحيح